

بموجب قرار المحكمة رقم ٤٥٣/٥٠٠٢ في ١١/١١/٢٠٠٢  
والتي قضت بتسليم الممتلكات المثلثة المذكورة  
للمتدين المذكورين في قرار المحكمة رقم ١٧١  
من ٢٦ رقم ١٧٨/٥٠٠٢ في ١٢/١١/٢٠٠٢  
والتي قضت بتسليم الممتلكات المذكورة  
للمتدين المذكورين في قرار المحكمة رقم ٤٥٣/٥٠٠٢  
في ١١/١١/٢٠٠٢ والتي قضت بتسليم الممتلكات  
المثلثة المذكورة للمتدينين المذكورين في قرار  
المحكمة رقم ١٧١ من ٢٦ رقم ١٧٨/٥٠٠٢ في ١٢/١١/٢٠٠٢

في تاريخ ١٢/١١/٢٠٠٢  
والتي قضت بتسليم الممتلكات المذكورة

:- تاريخ ١٢/١١/٢٠٠٢

٢- تاريخ ١٢/١١/٢٠٠٢  
التي قضت بتسليم الممتلكات المذكورة

٣- تاريخ ١٢/١١/٢٠٠٢  
التي قضت بتسليم الممتلكات المذكورة

٤- تاريخ ١٢/١١/٢٠٠٢  
التي قضت بتسليم الممتلكات المذكورة

:- تاريخ ١٢/١١/٢٠٠٢

المحكمة رقم ٤٥٣/٥٠٠٢ في ١١/١١/٢٠٠٢  
والتي قضت بتسليم الممتلكات المذكورة  
للمتدين المذكورين في قرار المحكمة رقم ١٧١  
من ٢٦ رقم ١٧٨/٥٠٠٢ في ١٢/١١/٢٠٠٢  
والتي قضت بتسليم الممتلكات المذكورة  
للمتدين المذكورين في قرار المحكمة رقم ٤٥٣/٥٠٠٢  
في ١١/١١/٢٠٠٢ والتي قضت بتسليم الممتلكات  
المثلثة المذكورة للمتدينين المذكورين في قرار  
المحكمة رقم ١٧١ من ٢٦ رقم ١٧٨/٥٠٠٢ في ١٢/١١/٢٠٠٢

بموجب قرار المحكمة رقم ٤٥٣/٥٠٠٢ في ١١/١١/٢٠٠٢

والتي قضت بتسليم الممتلكات المذكورة  
للمتدين المذكورين في قرار المحكمة رقم ١٧١  
من ٢٦ رقم ١٧٨/٥٠٠٢ في ١٢/١١/٢٠٠٢  
والتي قضت بتسليم الممتلكات المذكورة  
للمتدين المذكورين في قرار المحكمة رقم ٤٥٣/٥٠٠٢  
في ١١/١١/٢٠٠٢ والتي قضت بتسليم الممتلكات  
المثلثة المذكورة للمتدينين المذكورين في قرار  
المحكمة رقم ١٧١ من ٢٦ رقم ١٧٨/٥٠٠٢ في ١٢/١١/٢٠٠٢

في تاريخ ١٢/١١/٢٠٠٢

والتي قضت بتسليم الممتلكات المذكورة

بموجب قرار المحكمة رقم ٤٥٣/٥٠٠٢ في ١١/١١/٢٠٠٢

٧٧٨/٥٠٠٢  
رقم ٤٥٣/٥٠٠٢ في ١١/١١/٢٠٠٢  
بموجب قرار المحكمة رقم ٤٥٣/٥٠٠٢ في ١١/١١/٢٠٠٢  
والتي قضت بتسليم الممتلكات المذكورة



• ۱۳۸۳/۱۰/۱۰

۱۳۸۳/۱۰/۱۰

۱۳۸۳/۱۰/۱۰

• ۱۳۸۳/۱۰/۱۰

۱۳۸۳/۱۰/۱۰

۱۳۸۳/۱۰/۱۰

۱۳۸۳/۱۰/۱۰

• ۱۳۸۳/۱۰/۱۰

۱۳۸۳/۱۰/۱۰

۱۳۸۳/۱۰/۱۰

• ۱۳۸۳/۱۰/۱۰

۱۳۸۳/۱۰/۱۰

۱۳۸۳/۱۰/۱۰

• ۱۳۸۳/۱۰/۱۰

۱۳۸۳/۱۰/۱۰

۱۳۸۳/۱۰/۱۰

۱۳۸۳/۱۰/۱۰

• ۱۳۸۳/۱۰/۱۰

۱۳۸۳/۱۰/۱۰



...  
[۸]

...  
[۱]

-----  
:-

...

...

...

...

...

...

...

-----  
||

الأرض أعلاه لصالح المدعى عليه الثاني ونظمت على نفسها للمذكور سند الرهن رقم ١٨١٣ تاريخ ٩٨/١١/٢٤ بقيمة مائة وعشرة آلاف دينار كما قامت بالتوقيع له على سندات وإقرارات صورية بقيمة ٥١٩٤٦٠ دينار حيث قام المذكور بطرحها للتنفيذ لدى دائرة إجراء عمان بالقضية رقم ٢٣٣٩/٢٠٠٠ ك وتم إلقاء الحجز التنفيذي على قطعة الأرض أعلاه وتمت المباشرة بإجراءات بيعها في المزاد العلني كما وأن المدعى عليها الأولى قامت أيضاً بتأجيله جزء كبير من الأبنية المقامة على قطعة الأرض أعلاه إلى أشخاص وهميين و / أو متواطئين معها بأجور زهيدة جداً ولا تتناسب مع متوسط الأجور في تلك المنطقة .

[٣] أن الدين المطلوب من المدعى عليها الأولى للمدعية ولآخرين يحيط بأموالها قبل تصرفاتها المبينة في البند (٢) مما استوجب قانوناً عدم نفاذها بحق المدعية والدائنين الآخرين .

[٤] كما وأن تصرف المدعى عليها الأولى السالف بيانه أعلاه ينطوي على غش لأن تصرفاتها بزيادة التزاماتها يعتبر تصرفاً مفرطاً لها يضر بدائتيها الحقيقيين ويضعف ضمانتهم .

وبتاريخ ٢٠٠٤/٤/٣٠ قررت محكمة البداية إدخال المدعوة ماوية نعيم طاهر الخياط كمدعى عليها ثالثة وتكليف وكيل المدعية بتقديم لائحة دعوى معدلة حيث قام المذكور بتقديم اللائحة المذكورة وضمنت إلى محاضر الدعوى وأعطيت الصفحات ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ .

نظرت محكمة البداية الدعوى وأصدرت قرارها رقم ٢٠٠٠/٤٢٥٨ بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٨ والمتضمن الحكم بعدم نفاذ تصرفات المدعى عليها نجاح والخاصة برهن قطعة الأرض رقم ٣٨٦ حوض رقم ٢٦ من أراضي عمان بموجب سند التأمين رقم ١٨١٣ تاريخ ١١/٢٤/١٩٩٨ وهو بمبلغ مائة وعشرة آلاف وكذلك توقيعها على سندات بقيمة (٥١٩٤٦٠) دينار لصالح المدعى عليه إبراهيم المصري والتي طرحها للتنفيذ أمام دائرة تنفيذ عمان في القضية رقم ٢٣٣٩/٢٠٠٠/ك وكذلك أية عقود إيجار لاحقة لعام ١٩٩٧ أجريت على البناء الواقع على قطعة الأرض رقم ٣٨٦ حوض رقم ٢٦ وكذلك

۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰

۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰

۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰

۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰

۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰

۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰

۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰

۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰

۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰  
 ۱۱۷۱/۱۱/۷۶۶۱۰

مدیر الاجرائی

اجرائی بنحو یہ بتایا گیا ہے کہ ...  
...  
...  
...  
...  
...

الذمہ

...  
...  
...  
...  
...  
...

(( ..... ))

...  
...  
...

...  
...  
...

...

...  
...

...

...

...

:-

...

...



• ...  
...  
...  
...

• ...  
...  
...

• ...  
...  
...  
...  
...

• ...  
...  
...

• ...  
...

• ...  
...  
...

• ...  
...  
...  
...



... " ...

... ..

:-

... (1988) ... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..



كما يتبين انه بتاريخ ٢٤/١١/٩٨ وبعد إقامة الدعويين المشار إليهما بأعلاه قامت المدعى عليها نجاح بوضع قطعة الأرض رقم ٣٨٦ حوض رقم ٢٦ من أراضي عمان تأمينا لدين الدائن (المدعى عليه) إبراهيم المصري وذلك بموجب سند تأمين الدين رقم ٩٨/١٨١٣ تاريخ ٢٤/١١/١٩٩٨ .

كما أن الثابت من أوراق القضية أن المدعى عليها نجاح قد وقعت بصفتها مدينة أربع كمبيالات قيمتها ٥١٩٤٣٦ دينار للمدعى عليه إبراهيم المصري والذي قام بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٧ بطرحها لدى دائرة التنفيذ في عمان للمطالبة بقيمتها من المدينة نجاح والتي حضرت إلى دائرة التنفيذ وأقرت بالدين أمام مأمور الإجراء وعرضت تسوية ورفضها الدائن في تلك القضية (المدعى عليه إبراهيم المصري) وطلب إلقاء الحجز التنفيذي وأسقطت المدعى عليها نجاح حقها بتبليغ الاخطارات الإجرائية وأيدت عدم ممانعة بيع قطعة الأرض رقم ٣٨٦ حوض رقم ٢٦ عمان وتمت إجراءات البيع على قطعة الأرض أعلاه بالمزاد العلني حيث رست على المدعى عليه إبراهيم المصري .

كما أن الثابت من أوراق الدعوى انه في عام ٢٠٠٠ تقدمت المدعية شركة مؤاب بالدعوى رقم ٣٦٥١/٢٠٠٠ بمواجهة المدعى عليها نجاح لمطالبتها بمبلغ ١٥٢٣٥٠ دينار وصدر حكم بالزام المدعى عليها نجاح بهذا المبلغ واكتسب الدرجة القطعية .

كما يتبين من أوراق الدعوى أن المدعية شركة مؤاب التجارية تقدمت بشكوى بحق المشتكى عليها (المدعى عليها) نجاح موضوعها اتهامها بالغش إضراراً بالدائنين وتقرر إدانتها وحكم عليها بالحبس لمدة شهر والغرامة .

كما أن الثابت من أوراق الدعوى أنه بتاريخ ١٤/٦/٢٠٠١ قام المدعى عليه إبراهيم محي الدين المصري بنقل ملكية قطعة الأرض رقم ٣٨٦ حوض ٢٦ التي كانت تملكها المدعى عليها (نجاح) إلى زوجته المدعى عليها ماوية الخياط بموجب عقد البيع رقم ٢٠٠١/١٧٤١ لقاء مبلغ ثلاثمائة ألف دينار للأرض وما عليها .

مما تقدم نجد أن المدعى عليها نجاح مهدي إبراهيم مدينة للمدعية شركة مؤاب التجارية بمبلغ يزيد على ثلاثمائة ألف دينار وذلك قبل قيامها بالتصرف بقطعة الأرض رقم ٣٨٦ حوض ٢٦ من أراضي عمان والمقدرة قيمتها بمبلغ ثلاثمائة ألف دينار بما

המשרד המרכזי למעורבות אזרחית ופיתוח קהילה  
מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה  
המס' 18/01/008

המשרד המרכזי למעורבות אזרחית ופיתוח קהילה  
מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה

המשרד המרכזי למעורבות אזרחית ופיתוח קהילה  
מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה  
מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה  
מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה

מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה  
מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה  
מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה

מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה  
מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה  
מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה

מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה  
מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה  
מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה

מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה  
מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה  
מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה  
מ.מ. 18 סעיף 174 לפקודת המבחן והתקנה

